[120] وسلم عهد، ففزعت إلى الوقوف، وقلت: إن كان هذا فضلا تركته، وإن كان ضلالة فشر منه نجوت، فأغن عن نفسك. كتاب معاوية إلى سعد بن أبي وقاص قال: وذكروا أن معاوية كتب إلى سعد بن أبي وقاص: أما بعد، فإن أحق الناس بنصرة عثمان أهل الشورى، والذين أثبتوا حقه، واختاروه على غيره، وقد نصره طلحة والزبير، وهما شريكاك في الامر والشورى، ونظيراك في الاسلام، وخفت لذلك أم المؤمنين، فلا تكرهن ما رضوا، ولا تردن ما قبلوا، فإنما نردها شورى بين المسلمين. جواب سعد بن أبي وقاص لمعاوية قال: وذكروا أن سعدا كتب إليه: أما بعد، فإن أهل الشورى ليس منهم أحق بها من صاحبه، غير أن عليا كان من السابقة، ولم يكن فينا ما فيه، فشاركنا في محاسننا، ولم نشاركه في محاسنه، وكان أحقنا كلنا بالخلافة، ولكن مقادير ا تعالى التي صرفتها عنه، حيث شاء لعلمه وقدره. وقد علمنا أنه أحق بها منا، ولكن لم يكن بد من الكلام في ذلك والتشاجر، فدع ذا. وأما أمرك يا معاوية، فإنه أمر كرهنا أوله وآخره (1). وأما طلحة والزبير فلو لزما بيوتهما لكان خيرا لهما. وا تعالى يغفر لعائشة أم المؤمنين. كتب معاوية إلى محمد بن مسلمة الانصاري وكان فارس الانصار رضي ا عنهم، وذا النجدة فيهم: أما بعد، فإني لم أكتب إليك وأنا أرجو مبايعتك، ولكني أذكرك النعمة التي خرجت منها، إنك كنت فارس الانصار، وعدة المهاجرين، فادعيت على رسول ا صلى ا عليه وسلم أمرا لم تستطع فيه الامضاء، فهذا أعني، وعن قتال أهل الصلاة (2). فهلا نهيت أهل الصلاة عن قتل بعضهم بعضا ؟ أو ترى أن عثمان وأهل الدار ليسوا بمسلمين ؟ وأما قومك الانصار فقد عصوا ا تعالى، وخذلوا عثمان، وسائلهم وسائلك ا تعالى عن الذي كان يوم القيامة.

(1) في فتوح ابن الاعثم 2 / 421 وكذلك نكره آخره. (2) في شرح النهج لابن أبي الحديد 1 / 580: وهو أنه نهاك عن قتال أهل القبلة. (*)
